



رأي رقم 2022/102 بتاريخ 18 أكتوبر 2022 بشأن إقصاء عرض شركة من المشاركة في طلب العروض

اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية،

بناء على رسالة شكاية شركة « » المتوصل بها بتاريخ 5 ماي 2021 وما أرفق بها من وثائق؛

وعلى الرسالة الجوابية للمديرية الجهويةيونيو 2021 وما أرفق بها من وثائق؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436(21 سبتمبر 2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبيات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد دراسة عناصر التقرير المقدم من طرف المقرر العام إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية؛

وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة بتاريخ 18 أكتوبر 2022.

أولا: المعطيات

توصلت اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية بالشكاية المشار إليها أعلاه، والتي عرضت فيها المشتكية أنها شاركت في طلب العروض رقم /.../06/2021... المتعلق باقتناء خزانات مياه مرنة لتخزين المياه لسقي الفصيلة في إطار مشاريع العنصر الثاني بالنسبة لعمالتي العيون وطرفاية، والمعلن عنه من طرف المديرية الجهوية بالعيون، معتبرة بأنه يتضمن بنودا غير متناسبة مع طبيعة

الأعمال موضوع طلب العروض. وأضافت المشتكية أن طلب العروض المعني يحتوي على شروط تقنية يجب أن تتوفر في خزانات المياه تحول دون احترام مبدأ المنافسة الحرة وطالبت بحذفها.

وعليه، طبقا لأحكام المادة 31 من المرسوم المتعلق باللجنة الوطنية للطلبيات العمومية المشار إليه أعلاه، طلبت هذه الأخيرة بواسطة الرسالة عدد 218/21 بتاريخ 26 ماي 2021 من المديرية الجهوية اطلاعها على موقفها مما جاء في الشكاية التي تمت إحالة صورة منها عليها.

وأوضحت الرسالة الجوابية لصاحب المشروع أن الخصائص التقنية المنازع فيها قد تم تحديدها طبقا للهادة 5 من المرسوم المتعلق بالصفقات العمومية الخاصة بتحديد الاحتياجات وتقدير تكلفة الخدمات، وأن تحديد المواصفات التقنية للخزانات موضوع طلب العروض الهدف منه توفير الجودة والاستدامة في استعال هذه الخزانات، وأن المشتكية كاتبت صاحب المشروع بهذا الشأن وتلقت جوابا بخصوصها، كما أضافت بأن ثلاث شركات شاركت في طلب العروض موضوع الشكاية.

ثانيا: الاستنتاجات

حيث شاركت الشركة المشتكية في طلب العروض رقم /..../06/2021... وقدمت عرضا في إطاره، وقد راسلت صاحب المشروع قبل انعقاد جلسة فتح الأظرفة بخصوص طلب تقديم توضيحات تتعلق بالمواصفات التقنية وتلقت ردا بهذا الخصوص اعتبرته غير مقنع؛

وحيث طعنت المشتكية في مشروعية مقرر إقصاء عرضها بحجة وجود بنود تمييزية وغير متناسبة مع طبيعة الأعمال المتطلبة؛

وحيث تبين من خلال جواب صاحب المشروع ومن خلال جلسة الاستماع المشار إليها أعلاه، أن المواصفات التقنية الدقيقة التي تم اشتراطها في الخزانات موضوع طلب العروض غير متناسبة مع طبيعة الأهداف والأعمال المتوخاة من وراء استغلال هذه الخزانات وتحد بالتالي من المنافسة؛

وحيث لم يقدم صاحب المشروع التبرير الكافي للإقصاء المتخذ في حق المشتكية، مما يجعل الشكاية مرتكزة على أساس وقرار الإقصاء غير سليم.

ثالثا : رأي اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

بناء على المعطيات والاستنتاجات السالفة الذكر، فإن اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية ترى:

- أن المواصفات التقنية المتطلبة في الخزانات موضوع طلب العروض المشار إليه أعلاه غير متناسبة مع طريقة استغلال هذه الخزانات وتحد بالتالي من المنافسة،